

جمعية حياة للتوحد
مرفضة من المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم 1000654600



لائحة صلاحيات مالية

للمجلس والصلاحيات الممنوحة

من المجلس للإدارة التنفيذية

جمعية حياة للتوحد

رقم تصريح {1000654600}



الحساب البنكي لجمعية حياة للتوحد

357608010995503

الحساب الجاري



SA6880000357608010995503

الأبىان

alrajhi bank

لائحة الصلاحيات المالية

جمعية حياة للتوحد

أولاً: مقدمة

انطلاقاً من مبدأ الحوكمة والشفافية المالية، وحرصاً على ضبط الصلاحيات الإدارية والمالية داخل الجمعية، فقد أقر مجلس الإدارة هذه اللائحة التي تبين حدود الصلاحيات المالية الممنوحة لكل من:

- مجلس الإدارة.
- الإدارة التنفيذية.

ثانياً: صلاحيات مجلس الإدارة

يحتفظ مجلس الإدارة بالمسؤولية الكاملة عن جميع القرارات المالية الجوهرية، وتشمل:

1. اعتماد الميزانية السنوية للجمعية.
2. اعتماد الحسابات الختامية والتقارير المالية السنوية.
3. الموافقة على العقود والاتفاقيات التي تتجاوز قيمتها (100,000 ريال).
4. إقرار سياسات الاستثمار والتمويل وحفظ الأصول.
5. اعتماد فتح أو إغلاق الحسابات البنكية للجمعية.
6. اعتماد أي مصروفات غير مدرجة في الميزانية وتزيد قيمتها عن (50,000 ريال).
7. تفويض بعض الصلاحيات المالية للإدارة التنفيذية وفق ضوابط محددة.

ثالثاً: الصلاحيات المالية الممنوحة للإدارة التنفيذية

يفوض مجلس الإدارة المدير التنفيذي بالصلاحيات التالية:

1. الصرف من الميزانية التشغيلية المعتمدة وفق البنود المحددة.
2. التوقيع على العقود والاتفاقيات التي لا تتجاوز قيمتها (50,000 ريال).
3. الصرف النقدي المباشر لا يتجاوز (10,000 ريال) للمعاملة الواحدة بعد اعتماد المبررات.
4. اعتماد المصروفات التشغيلية الدورية (مثل الإيجارات، الرواتب، المستلزمات المكتبية) في حدود الميزانية.
5. إدارة وتسيير الحسابات البنكية للجمعية بحد أقصى (50,000 ريال) للمعاملة الواحدة.
6. رفع تقارير مالية ربع سنوية إلى مجلس الإدارة متضمنة (المصروفات - الإيرادات - الأرصدة - الالتزامات).
7. عدم الدخول في أي التزامات مالية طويلة الأجل إلا بعد موافقة المجلس.

رابعاً: الضوابط العامة

1. جميع المصروفات يجب أن تكون مدعومة بالمستندات النظامية (فواتير - عقود - أوامر صرف).
2. لا يجوز تجزئة المصروفات بغرض تجاوز الحد المسموح للصلاحيات.
3. تلتزم الإدارة التنفيذية بالرفع الفوري لمجلس الإدارة عند وجود التزامات أو مصروفات غير اعتيادية.
4. يحق لمجلس الإدارة مراجعة وإلغاء أو تعديل هذه الصلاحيات متى دعت الحاجة.

خامساً: أحكام ختامية

- تسري هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.
- تُعتبر هذه اللائحة جزءاً من النظام المالي للجمعية، وتلزم جميع منسوبيها.
- يُراجع العمل بهذه اللائحة بشكل سنوي لضمان توافيقها مع الأنظمة والتعليمات.

1

تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الجمعية رقم 7

لعام 2025 بتاريخ 17 / 12 / 2025م



حياة
HAYAH

الحساب البنكي لجمعية حياة للتوحد

357608010995503

الحساب الجاري



SA6880000357608010995503

الأبىان

مصرف الراجحي
alrajhi bank